مدوّنة سلّم الترقّي في العِلم
علمية أثرية



بين تأسيس الفهم
وبين تأكيد الفهم

كتبَهُ :
أبو زيد الكِنديّ



١٤٤١ هـ


بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلاة وسلاما على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين أمابعد فالفهم نعمة وهو نوع من الحكمة يؤتيه الله النبي ويؤتيه من دونه من عباد الله المؤمنين.

قال الله تعالى: (وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ) (لقمان:١٢).

وقال الله تعالى: (يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا) (البقرة:٢٦٩).

قال الطبري في «تفسيره» حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: " الْحِكْمَةُ: هِيَ الْفَهْمُ ".

ومنزلة الفهم من العلم كمنزلة الروح من الجسد ، إذ الفهم حياة العلم ، فحقيقة الفهم إصابة الحق في معرفة المراد من العلم وصفة العمل بذاك العلم.

قال علي رضي الله عنه (فيما يروى عنه) : " إِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي عِبَادَةٍ لَا عِلْمَ فِيهَا، وَلَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَا فَهْمَ فِيهِ، وَلَا خَيْرَ فِي قِرَاءَةٍ لَا تَدَبُّرَ فِيهَا ". [١]

---

[١] رواه الدارمي.

وهكذا كان الصحابة رضي الله عنهم يتعلمون العلم والعمل وبالفهم عرفوا المراد من العلم المنزل فعرفوا التأويل وبالفهم عرفوا كيف يعملون بمقتضى ذاك الفهم.

قال الطبري في «تفسيره» حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: " كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ، لَمْ يُجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يُعْرَفَ مَعَانِيَهُنَّ وَالْعَمَلَ بِهِنَّ ".

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: «حَدَّثَنَا الَّذِينَ، كَانُوا يُقْرِؤُنَنَا أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَقْرِئُونَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا عَشْرَ آيَاتٍ، لَمْ يُخْلِفُوهَا حَتَّى يَعْمَلُوا بِمَا فِيهَا مِنَ الْعَمَلِ، فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا " فالفهم مقرون تعلمه بعلم المنزل وصفة العمل به ".

قال البخاري في «صحيحه» حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، أَنَّ عَامِرًا، حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لاَ وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ،

مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي القُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ» ، قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: «العَقْلُ، وَفَكَاكُ الأَسِيرِ، وَأَنْ لاَ يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ».

ولست في مقام الإحتجاج لفهم السلف على غيره إذ الرجوع إليهم فريضة دينية وضرورة عقلية لمن سلمت فطرته وميز الأمور .. يقول قائل هل العقل يدل على ذلك ؟!والجواب نعم مع شواهد المنقول المتكاثرة.

فمن ذلك وهي أهمها فيما يتعلق بموضوعنا أن السلف من أصحاب النبي ﷺ شهدوا التزيل وعرفوا مواقع الخطاب عاما وخاصا فانفردوا بهذا دون الناس فلا يشركهم في أحد وهذا من فضل عليهم وعلى الناس ولكن أكثر الناس عن هذه الحقيقة معرضون.

قال الطبري في «تفسيره» وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا نَزَلَتْ آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ، إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَ نَزَلَتْ، وَأَيْنَ نَزَلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ مَكَانَ أَحَدٍ أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَنَالُهُ الْمَطَايَا لَأَتَيْتُهُ».

وهذا الفهم نقله الصحابة للتابعين وهكذا ظل يتوارث ويبث ويثبت في الكتب بحدثنا وأخبرنا.

قال الطبري في «تفسيره» وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ «يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ، ثُمَّ يُحَدِّثُنَا فِيهَا، وَيُفَسِّرُهَا عَامَّةَ النَّهَارِ».

قال الإمام الشافعي رحمه الله في «الرسالة البغدادية القديمة» : (وقد أثنى الله تبارك وتعالى على أصحاب رسول الله ﷺ في القرآن والتوراة والإنجيل ، وسبق لهم على لسان رسول الله ﷺ من الفضل ما ليس لأحد بعدهم ، فرحمهم الله وهنأهم بما آتاهم من ذلك ببلوغ أعلى منازل الصديقين والشهداء والصالحين ، أدوا إلينا سنن رسول الله ﷺ ، وشاهدوه والوحي ينزل عليه فعلموا ما أراد رسول الله ﷺ عاما وخاصا وعزما وإرشادا ، وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا ، وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وأمر استدرك به علم واستنبط به ، وآراؤهم لنا أحمد ، وأولى بنا من رأينا عند أنفسنا ، و الله أعلم) انتهى.

ثم نبغت خلوف تفردت بالفهم وقالت بالرأي ولم تثبت مقالاتها بحدثنا وأخبرنا وإنما بمرذول كلامي سموه معقولا وسفسطة وجدليات منطقية سموها أصولا وقواعد والله المستعان.

فأسست هذه الطائفة الملحدة لفهم جديد بل منهم من صرح كالعالمانيين والتنويرين بإعادة فهم النص وصار الترند الإعلامي هو " تجديد الخطاب الديني " مصطلح اختاره مركز راند الذي يقود حملة استشراقية جديدة وحرب على كتب الإسلام والسنة ،

والذي يزعج مليشيات الإلحاد هي كتب الإسناد فهذه تحرق أكبادهم لا كتب الرأي والبعر فهذه لما انقطعت أوصالها وهت حججها بل كثير منها لا تختلف عن القراءة العالمانية للنص الشرعي.

قال أبو نصر بن سلام الفقيه: " ليس شيء أثقل على أهل الإلحاد ولا أبغض إليهم من سماع الحديث و روايته بإسناده ". [٢]

وقال الحاكم سَمِعْتُ الشَّيْخَ أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ وَهُوَ يُنَاظِرُ رَجُلًا، فَقَالَ: الشَّيْخُ: حَدَّثَنَا فُلَانٌ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: دَعْنَا مِنْ حَدَّثَنَا، إِلَى مَتَى حَدَّثَنَا، فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ: «قُمْ يَا كَافِرُ، وَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَدْخُلَ دَارِي بَعْدَ هَذَا» ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا قُلْتُ قَطُّ لِأَحَدٍ لَا تَدْخُلْ دَارِي إِلَّا لِهَذَا».

---

[٢] رواه الخطيب في شرف أصحاب الحديث.

وَلَقَدْ حَدَّثنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، بِمَرْوَ حَدَّثنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا عَبْدَانُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: " الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ: مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ " قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: فَلَوْلَا الْإِسْنَادُ وَطَلَبُ هَذِهِ الطَّائِفَةِ لَهُ وَكَثْرَةُ مُوَاظَبَتِهِمْ عَلَى حِفْظِهِ لَدَرَسَ مَنَارُ الْإِسْلَامِ، وَلَتَمَكَّنَ أَهْلُ الْإِلْحَادِ وَالْبِدَعِ فِيهِ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ، وَقَلْبِ الْأَسَانِيدِ، فَإِنَّ الْأَخْبَارَ إِذَا تَعَرَّتْ عَنْ وُجُودِ الْأَسَانِيدِ فِيهَا كَانَتْ بُتْرًا" انتهى.

نخط الدفاع الأول في صد مليشيات الإلحاد والزندقة هم أهل الإسناد والحديث ، لأنهم فهمهم للنص موصول منقول إلى خير القرون المزكاة أما غيرهم فهم في سفال وضلال.

لذا كان لزاما على من ينقل فهما لنص ما أن يثبت صحة فهمه بالسند حتى لا يكون كالذين استهوتهم الشياطين فقالوا بالرأي المحض.

ففساد الدين بإحداث فهم ليس عليه سلف كحال أهل البدع والأهواء

ولما نسمع هذا ينبغي أن نراجع أنفسنا في نكتبه وننشره هل هذا الفهم سبقنا له ؟!

فالنكات والفوائد واللطائف إذا فقد أصلا سلفيا تفيء إليه كانت قولا على الله بلا علم

وما ضياع الدين في نفوس كثير من الخلق إلا باستحسان فوائد ومعاني لا تشهد لها أصول السلف بالإعتبار.

قَالَ الْمَرْوَزِيُّ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عَمَّنْ تكَلَّمَ فِي الْوَسَاوِسِ وَالْخَطَرَاتِ فَنَهَى عَنْ مُجَالَسَتِهِمْ وَقَالَ لِلسَّائِلِ: احْذَرْهُمْ وَقَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: جَاءَنِي الْأَرْمِينِيُّونَ بِكِتَابٍ ذُكِرَ الْوَسْوَاسَ وَالْخَطَرَاتِ وَغَيْرَهُ قُلْتُ فَأَيَّ شَيْءٍ قُلْتَ لَهُمْ قَالَ قُلْتُ هَذَا كُلُّهُ مَكْرُوهٌ وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ لِلْمَرُّوذِيِّ: عَلَيْكَ بِالْعِلْمِ عَلَيْكَ بِالْفِقْهِ.

وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْخَطَرَاتِ التَّابِعُونَ تَابَعُوا التَّابِعِينَ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ وَرَجُلٌ يَسْأَلُهُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ رَجُلٌ غَرِيبٌ: فَذَكَرَ أَنَّ ابْنَ أَبِي الْحَوَارِيِّ. وَقَوْمًا مَعَهُ هُنَاكَ يَتَكَلَّمُونَ بِكَلَامٍ قَدْ وَضَعُوهُ فِي كِتَابٍ وَيَتَذَاكَرُونَهُ بَيْنَهُمْ. فَقَالَ: مَا هُوَ قَالَ: يَقُولُونَ الْمَحَبَّةُ لِلَّهِ أَفْضَلُ مِنْ الطَّاعَةِ، وَمَوْضِعُ الْحُبِّ دَرَجَةُ كَذَا فَلَمْ يَدَعْهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ يَسْتَتِمُّ كَلَامَهُ وَقَالَ هَذَا لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ، لَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَنْ قَالَ هَذَا، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ وَكَرِهَهُ.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيّ: وَسُئِلَ عَنْ الْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ وَكُتُبِهِ فَقَالَ لِلسَّائِلِ: إِيَّاكَ وَهَذِهِ الْكُتُبَ، هَذِهِ كُتُبُ بِدَعٍ وَضَلَالَاتٍ، عَلَيْكَ بِالْأَثَرِ فَإِنَّكَ تَجِدُ فِيهِ مَا يُغْنِيكَ قِيلَ لَهُ فِي

هَذِهِ الْكُتُبِ عِبْرَةٌ، فَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عِبْرَةٌ فَلَيْسَ لَهُ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ عِبْرَةٌ. بَلَغَكُمْ أَنَّ سُفْيَانَ وَمَالِكًا وَالْأَوْزَاعِيَّ صَنَّفُوا هَذِهِ الْكُتُبَ فِي الْخَطَرَاتِ وَالْوَسَاوِسِ، مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى الْبِدَعِ انْتَهَى كَلَامُهُ.

فهذا كلام الإمام أحمد رحمه الله فيمن يضع الفوائد والنكات في الرقائق والمواعظ وقد يقول ما يستملح لكن بغير أثر ولا ركن وثيق .. ومن هذا الردود على المبطلين إذا لم يكن للرد أصل سلفي يشهد له فهو من رد الباطل بباطل.

قال أبو نعيم في «الحلية» حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَنْدَهْ قَالَ: سَمِعْتُ رُسْتَهْ، يَقُولُ: قِيلَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: إِنَّ فُلَانًا قَدْ صَنَّفَ كِتَابًا فِي السُّنَّةِ رَدًّا عَلَى فُلَانٍ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: «رَدًّا بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ، قِيلَ بِكَلَامٍ. قَالَ: «رَدَّ بَاطِلًا بِبَاطِلٍ».

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: شَهِدْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ - وَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَ، وَصِيفَةً لَهُ مِنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ - فَلَمَّا قَامَ عَنْهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ، وَضَعَ كُتُبًا مِنَ الرَّأْيِ، وَابْتَدَعَ ذَلِكَ فَجَعَلَ يَقُولُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ، وَكَانَ إِذَا أَتَاهُ قَرَّبَهُ وَأَدْنَاهُ، فَلَمَّا جَاءَهُ رَأَيْتُهُ دَخَلَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مَرِيضٌ فَسَلَّمَ، فَلَمْ يَرُدَّ

عَلَيْهِ فقَعَدَ، فقَالَ لَهُ: «يَا هذَا مَا شَيْءٌ بَلَغَنِي عَنْكَ. إِنَّكَ ابْتَدَعْتَ كُتُبًا أَوْ وَضَعْتَ كُتُبًا فِي الرَّأْيِ»، فَأَرَادَ أَنْ يَتقَرَّبَ إِلَيْهِ بِسُوءِ رَأْيِهِ فِي أَبِي حَنِيفَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ إِنَّمَا وَضَعْتُ كُتُبًا رَدًّا عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ، فقَالَ لَهُ: «تَرُدُّ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ بِآثَارِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَآثَارِ الصَّالِحِينَ؟» فَقَالَ: لَا. فقَالَ: «إِنَّمَا تَرُدُّ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ بِآثَارِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَآثَارِ الصَّالِحِينَ، فَأَمَّا مَا قُلْتَ فَرَدُّ الْبَاطِلِ بِالْبَاطِلِ. اخْرُجْ مِنْ دَارِي، فَمَا كُنْتُ أَضَعُ أَوْ أَتَّبِعُ حُرْمَةً عِنْدَكَ، وَلَوْ بِكَذَا وَكَذَا»، فَذَهَبَ يَتَكَلَّمُ فقَالَ لَهُ: «مُحَرَّمٌ عَلَيْكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ أَوْ تَتَمَكَّنَ فِي دَارِي فَقَامَ وَخَرَجَ».

فانتبهوا يا عباد الله فإنه الدين والقول على الله.

وبالمقابل من ذكر فهما له ما يشهد له بالإعتبار وقائم على النص والأثر فهما يؤكد به ما هو موجود ويثبت شيئا سبق إليه وإن اختلف معانيه لا بأس به.

قال ابن عبد البر في (التمهيد) حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عمر قال حدثنا الحرث بن مسكين أخبرنا يوسف ابن عَمْرٍو عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا وَسُئِلَ عَنِ الْمَسَائِلِ إِذَا كَانَ الْمَعْنَى

وَاحِدًا والكلام مختلف فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ إِلَّا الْأَحَادِيثَ الَّتِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالأصل السلفي المنقول إذا اختلف العبارة فيه مع اتحاد المعنى لا بأس بذلك مع مراعاة الآتي:

أولا: أن لا نستعمل عبارات أهل الأهواء والبدع ومصطلحاتهم.

ثانيا: أن يكون الناقل للفهم قد أتقن فهم الأصل السلفي المنقول فعرف معناه وحكم المخالف فيه.

ثالثا: أن ينقل الأصل السلفي بألفاظ المتقدمين ففيها البركة ولو علق بما يؤكد فلا بأس إذا راعى ما تقدم.

رابعا: أن يراجع معنى الآية بتفسيرها والحديث شرحه والتبويب عليه والكتاب الذي ورد فيه والأثر مثله.

خامسا: الدربة على كلام السلف في مقام تأصيل المعتقد أو الرد على المخالف حتى لا يستعمل عبارات الزنادقة وأهل الأهواء والبدع.

سادسا: أن يقلل الكلام الا لفائدة حتى لا يطغى على الصبغة الأثرية ومن أكثر الكلام من غير أثر شابه أهل الرأي.

سابعا: العناية بلسان العرب وطرقها وأساليب الخطاب عندها.

والله الموفق والمستعان وعليه التكلان

